



جمعية اجتياز التعليمية

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية اجتياز التعليمية
مسجلة برقم (1000583700)

الرقم :
التاريخ :/...../.....
المرفقات :

سياسة استرداد التبرع للمتبرع

مقدمة

تهدف هذه السياسة إلى التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في استرداد التبرع للمتبرع، والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ووفق الطرق النظامية، و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن استرداد المبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يتيح استرداد التبرعات قبل الإغلاق الشهري من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبطاً بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. عند الرغبة في الاسترداد يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترداد قبل الإغلاق الشهري، ويتم تسليم الطلب يدوياً أو إلكترونياً عبر بريد الجمعية الرسمي.
4. تقوم اللجنة المختصة في الجمعية بدراسة الطلب وإبداء رأيها حياله، ولها الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع اذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه، وتتولى إدارة الجمعية اتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص ذلك.
5. يتم الإرجاع بالطريقة التي تراها الجمعية، خلال فترة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

تمت المصادقة على هذه اللائحة واعتمادها في اجتماع مجلس إدارة الجمعية الأول لعام 2025

بتاريخ 2025/05/18

رئيس مجلس الإدارة

أ. سلطان بن علي القحطاني

